الجباية المحلية ودورها في تمويل ميزانية البلدية-دراسة حالة بلدية مفتاح

La collecte de la fiscalité locale et son rôle dans le financement du budget communal – étude de cas de la commune de Meftah

بركان زهية[1]*، تيغزة سهام[2]،الاحول نوال [3]

[1]جامعة البليدة 2 (الجزائر)، zahiaberkane@gmail.com

[2]جامعة البليدة 2 (الجزائر)، sihemsara.2009@gmail.com

[3]جامعة البليدة 2 (الجزائر)، nawelelahouel@gmail.com

تاريخ الاستلام: 10 / 02/ 2025 تاريخ القبول : 30/ 06/ 2025

ملخص :

تهدف هذه الورقة البحثية لمعرفة مدى مساهمة الجباية المحلية في تمويل ميزانية البلدية، وهذا من خلال دراسة حالة بلدية مفتاح بولاية البليدة من خلال دراسة الضرائب المحصلة من قبلها ودورها في تمويل ميزانيتها إذ تعتبر بلدية مفتاح من اكبر ولايات البليدة من حيث المساحة والكثافة السكانية إلا أن هذا لم ينعكس على رفع قيمة الجباية المحلية المحصلة ولا زالت تعتمد على مساعدات الدولة في تمويل ميزانيتها سواء ميزانية التسيير والتجهيز هذا ما انعكس سلبيا على التنمية المحلية، و جعل أهم المشاريع التنموية المسجلة ممولة من طرف الدولة وتركها عاجزة حتى عن تمويل نفقاتها الضرورية .

الكلمات المفتاحية :الجباية المحلية، الجماعات المحلية، ميزانية البلدية.

تصنيف Jel :H71: H72:

RÉSUMÉ:Ce travail de recherche vise à connaître la contribution de la collecte de la fiscalité locale dans le financement du budget de la commune, et cela à travers l'étude du cas de la commune de Meftah W-Blida en étudiant les impôts collectés par celle-ci et leur rôle dans le financement de son budget. La commune de Meftah est considérée comme l'une des plus grandes communes en termes de superficie et de densité de population, mais cela ne s'est pas traduit par une augmentation de la valeur de la collecte fiscale locale car cette dernière dépend toujours de l'aide de l'état pour financer son budget. , que ce soit le budget de gestion ou d'équipement. Cela a eu un impact négatif sur son développement local, et a fait que les projets de développement les plus importants soient toujours financés par l'état.

Mots-clés : fiscalité locale, collectivité locales, budget de la communes

code Jel classification**:**H72 :H71

* المؤلف المرسل

1- مقدمة:
الجباية المحلية هي جملة من الأحكام الضريبيةا لتي تختلف باختلاف الجهة المستفيدة والممولة و اختلاف الوعاء الضريبي(لعرج مجاهد, آخرون)، ويتم تعديله سنويا، إذ يتم انشاء ضرائب جديدة وإلغاء أخرى مع تقليص المعدلات الضريبية وتوسيعها بموجب قانون المالية .
وتسعى الدولة على حث الجماعات المحلية للاستفادة من الموارد الذاتية من خلال تثمين ممتلكات الجماعات المحلية من جهة ومن جهة أخرى الحرص على تحصيل جميع الضرائب والرسوم التي تعود لصالحها بالتنسيق مع مصالح الضرائب وأمين الخزينة.
وللإلمام على جميع جوانب الموضوع تتمحور إشكالية البحث حول:
ما مدى مساهمة الجباية المحلية في تمويل ميزانية البلديات؟
2-المحور الأول: مفهوم الجباية المحلية.
تقوم الجباية المحلية على دراسة الضرائب والرسوم والإتاوات المستحقة من طرف الجماعات المحلية.

2-1- تعريف الجباية المحلية : تعرف على أنها مجموع الضرائب والرسوم الموجهة لفائدة الجماعات المحلية ممثلة في الولاية والبلدية والصندوق المشترك للجماعات المحلية سابقا وحاليا صندوق الضمان والتضامن للجماعات المحلية.
2-2-النظام الجبائي: يعرف على انه مجموع التشريعات أو النظم والقوانين التي تنظم وتخطط وتنفذ عمليات تعبئة وجباية الإقتطاعات المالية التي يؤديها الأفراد الطبيعيين والمعنويين للدولة بصفة نهائية وغالبا ما تكون اجبارية (رجراج، 2004).

2-3-ميزانية الجماعات المحلية:
تقسم البلديات محاسبيا إلى بلديات عادية التي تخضع في تسييرها للتعليمة الوزارية المشتركة C_1 وبلديات مقر دوائر التي تخضع في تسييرها للتعليمة الوزارية المشتركة C_2 وتمثل (C_1و C_2) بمثابة النظام المحاسبي المالي SCFفي المؤسسات الاقتصادية، وتشمل ميزانية البلدية قسمي التسيير والتجهيز، قسم التسيير الذي ينقسم بدوره إلى النفقات التي تنفقها الجماعات المحلية خلال سنة مالية والإيرادات هي مجموع الإيرادات التي تتحصل عليها الجماعات المحلية خلال سنة مالية واحدة (ضرائب ، رسوم، إعانات الولاية، إعانات صندوق الضمان والتضامن للجماعات المحلية، ناتج القروض، ناتج تضامن البلديات فيما بينها)، أما جانب التجهيز فيشمل جميع برامج التجهيز المسجلة باختلاف مصادر تمويلها التي تتنوع ما بين برامج ممولة عن طريق المخطط البلدي للتنمية PCD، الذي الغي مؤخرا وعوض ببرامج دعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية للجماعات المحليةADSEC، برامج ممولة من طرف ميزانية الولاية BW، برامج ممولة من طرف صندوق الضمان والتضامن للجماعات المحلية

FGSCL، بالإضافة إلى البرامج الممولة من طرف ميزانية البلدية والتي تنتج عن الفائض من ايرادات التسيير الذي يوجه لقسم التجهيز.

وتنقسم مصادر تمويل ميزانية البلدية إلى قسمين:

1- المصادر الذاتية: هي المبالغ المالية التي تحصل وتعود لفائدة الجماعات المحلية ممثلة فيمجموع الضرائب والرسوم (المباشرة وغير مباشرة) التي تستفيد منها البلديات قانونيا، وايرادات البلدية الناتجة عن تسيير ممتلكاتها سواء العقارية وغير العقارية.

وحددها المشرع الجزائري في قانون الضرائب المباشرة والرسوم المباشرة من المادة 197 إلى غاية المادة 207 التي تناولت الضرائب المحصلة لفائدة الجماعات المحلية(البلدية والولاية والصندوق المشترك للجماعات المحلية سابقا وحاليا صندوق الضمان والتضامن للجماعات المحلية)،و الرسوم المتأتية عن تأجير الجماعات المحلية لممتلكاتها المتمثلة في العقارات والأسواق الجوارية، المحلات المهنية، رخص التوقفإلخ وغيرها من الرسوم

إذ تبلغ مصالح الضرائب البلديات قبل بداية كل سنة بالإيرادات الجبائيةالمتوقع تحصيلها خلال السنة المقبلة عن طريق البطاقة الحسابية، وتقوم البلديات بإدراج هذه المبالغ بالميزانية الأولية كتقديرات سنوية يتم ضبطها بموجب الحساب الإداري سواء بالزيادة أو النقصان، وتقوم البلدية بمتابعة ايراداتها الجبائية من خلال جدول تحصيل الإيرادات الذي يسجل جميع الإيرادات الشهرية المبلغة من قبل مصالح الضرائب لأمين الخزينة الذي يقوم بدوره بتبليغها لمصالح البلدية.

- الضرائب المباشرة: وتشمل كل من:

1-1-1 الرسم على النشاط المهني TAP: هو ضريبة كانت تحصل لفائدة الجماعات المحليةبموجب المادة 217 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة في قانون المالية لسنة 2024 وعوضت حصيلته الجماعات المحلية بالرسم على المنتجات البترولية TPP والرسم المحلي للتضامن.

1-1-2الرسم المحلي للتضامن: هو رسم انشئ ليعوض حصيلة الرسم على النشاط المهني الملغى سنة 2024، ويستحق على رقم الأعمال الذي يحققه في الجزائر المكلفون بالضريبة الذي يمارسون النشاطات التالية:

- نشاطات نقل المحروقات التي تكون بواسطة الأنابيب.
- الأنشطة المنجمية التي تخضع أرباحها للضريبة على الدخل الإجمالي أو الضريبة على أرباح الشركات(المادة 231 مكررمن قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة)، ويؤسس هذا الرسم على المبلغ الإجمالي لرقم الأعمال خارج الرسم على القيمة المضافة.

ويحدد معدل الرسم كما يلي:

- 3% على رقم الأعمال الذييينتج عن نشاطات نقل المحروقات بواسطة الأنابيب.
- 1,5% على رقم الأعمال الناتج على كلالنشاطات المنجمية.

ويتم توزيع ناتج الرسم المحلي للتضامن كما يلي:

- 66% لفائدة البلدية موقع تواجد المنجم بالنسبة للأنشطة المنجمية، ولفائدة البلديات التي تمر عليها أنابيب نقل المحروقات .
- 29% لفائدة الولاية موقع تواجد المنجم بالنسبة للأنشطة المنجمية، ولفائدة الولايات التي يمر عليها أنابيب نقل المحروقات .
- 5% لفائدة صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية.

1-1-3الرسم على المنتوجات البترولية:عدل بموجب المادة 36 من قانون المالية لسنة 2024 والتي عدلت أحكام المادة 28 مكرر من قانون الرسوم على رقم الأعمال، ويوزع حصيلته كما يلي:

- 66% لفائدة كل بلديات الوطن،29% لفائدة الولايات،5% لفائدة صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية .

1-1-3 الرسم العقاري TF: هو رسم عقاري سنوي على جميع الملكيات سواء كانت مبنية أو غير مبنية مهما كانت وضعيتها القانونية، الموجودة داخل الوطن، و يصنف إلى نوعين :

1-1-3-1 الرسم العقاري على الملكيات المبنية: هو رسم عقاري سنوي على الملكيات المبنية بغض النظر عن وضعيتها القانونية، الموجودة داخل التراب الوطني باستثناء تلك المستفيدة من الإعفاء. (المادة 248 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة).

يكون بمعدل 3%بالنسبة الملكيات المبنية، وترفع النسبة لـــ 7%للملكيات الثانوية الشاغرة المبنية المخصصة للاستعمال السكني والمملوكة من طرف الأشخاص الطبيعيين المؤجرة.

أما لأراضي التي تشكل ملحقات للملكيات المبنية يطبق عليها معدل حسب المساحة كما هو موضح في الجدول التالي:

معدل الرسم على الأراضي التي تشكل ملحقات للملكيات المبنية

المساحة	المساحة<500م^2	500 م^2<المساحة<1.000 م^2	1.000 م^2 <المساحة
معدل الرسم	%5	%5	%10

3-1-3 -2 الرسم العقاري على الملكيات غير المبنية: هو رسم عقاري سنوي على الملكيات غير المبنية بمختلف أنواعها، الموجودة فوق التراب الوطني ماعدا المعفية من الضريبة (المادة 261 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة)، وتشمل :

- الأراضي المتواجدة في القطاعات العمرانية أو التي يمكن تعميرها.
- المحاجر ومواقع استخراج الرمل والمناجم في الهواء الطلق.
- مناجم الملح والسيخات.
- الأراضي الفلاحية.

و يحسب الأساس الضريبي بحاصل القيمة الإيجارية الجبائية للملكية غير مبنية بالمتر المربع أو بالهكتار الواحد (المادة 261-و من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة) تبعا للمساحة الخاضعة للضريبة.

ويحسب الرسم بعد أن يطبق على أساس الضريبة بنسبة 5%بالنسبة للملكيات غير مبنية المتواجدة في المناطق غير العمرانية، وبالنسبة للأراضي العمرانية تحدد نسبة الرسم كما هو موضح في الجدول التالي:

معدل الرسم العقاري بالنسبة للأراضي العمرانية:

المساحة	المساحة<500م^2	500 م^2<المساحة<1.000 م^2	1.000 م^2 <المساحة	الأراضي الفلاحية
معدل الرسم	%5	%7	%10	%3

ويفرض الرسم العقاري على الملكيات المبنية وغير المبنية في البلدية التي توجد بها الأملاك الخاضعة للضريبة(المادة 261-ل من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة).

1-1-4 الضريبة الجزافية الوحيدة IFU: هي ضريبة يخضع لها الأشخاص الطبيعيين الذي يمارسون نشاطا سواء كان صناعيا، تجاريا أو حرفيا والتعاونيات الفنية والتقليدية التي لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 8 ملايين دينار(المادة 282 مكرر1 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة)، وحدد معدل الضريبة الجزافية الوحيدة كما يلي:

- 5% بالنسبة لأنشطة الإنتاج وبيع السلع، 12%لباقي النشاطات.

ويوزع حاصل IFU كمايلي:

- ميزانية الدولة 49%،غرف التجارة والصناعة 0,5 %،الغرفة الوطنية الصناعة التقليدية والحرف 0,01 %، غرفة الصناعة التقليدية و المهن 0,24 %،البلديات40,25 %،الولاية5 % و صندوق الضمان والتضامن للجماعات المحلية 5 %.

1-1-5 الرسم على الرخص العقارية: هو رسم يفرض على مختلف الرخص العقارية التي تصدرها البلدية سواء كانت رخص البناء، الهدم، تقسيم الأراضي والمطابقة وتعود حصيلته كليا للبلديات بموجب سندات تحصيل تدفع لدى أمين الخزينة مقابل تسليم الشهادة المعنية وتحدد مبالغ الرسم على الرخص العقارية كما يلي[1]:

- **شهادة التجزئة** مبلغ 3.000,00دج
- **شهادة التعمير** مبلغ 3.000,00 دج.
- **شهادة قابلية الاستغلال**: تحدد بناء على عدد القطع كما هو مبين في الجدول التالي:

قيمة تعرفة الرسم على تجزئة ذات استعمال سكني:

عدد القطع	من 2إلى 10	من 11إلى 50	من 51إلى 150	من 151إلى 150	ما يفوق 250
التعريفة (دج/م^2)	500	10.000	15.000	20.000	45.000

قيمة تعرفة الرسم على تجزئة ذات استعمال تجاري أو صناعي:

[1] قانون المالية لسنة 2017، الجريدة الرسمية عدد 76، الصادرة بتاريخ 9 ربيع الثاني عام 1439، الموافق لـ 28 ديسمبر 2017.

عدد القطع	من 2إلى 05	من 6 إلى 10	ما يفوق 10قطع
التعريفة (دج/م^2)	1.500	2.500	6.500

- رخص البناء :

النوع	المساحة المبنية (م^2)	التعريفة (دج/ م^2)
بنايات ذات استعمال سكني	إلى غاية 200	150
	إلى غاية 500	300
	إلى غاية 1.000	200
	إلى غاية 5.000	100
	إلى غاية 10.000	70
	ما يفوق 10.000	40
بنايات في إطار الترقية العقارية	إلى غاية 200	650
	إلى غاية 500	400
	إلى غاية 1.000	250
	إلى غاية 5.000	150
	إلى غاية 10.000	90
	ما يفوق 10.000	50
بنايات ذات استعمال تجاري أو صناعي	قيمة البناية (دج)	التعريفة (دج)
	إلى غاية 7.000.000	100.000
	إلى غاية 10.000.000	120.000
	إلى غاية 15.000.000	140.000
	إلى غاية20.000.000	160.000
	إلى غاية 25.000.000	180.000
	إلى غاية 30.000.000	200.000
	إلى غاية 50.000.000	220.000
	إلى غاية 70.000.000	240.000
	إلى غاية 100.000.000	260.000
	ماا يفوق 100.000.000	300.000

- شهادة المطابقة:

النوع	المساحة المبنية (م^2)	التعريفة (دج/ م^2)
بنايات ذات استعمال سكني	إلى غاية 200	100
	إلى غاية 500	60
	إلى غاية 1.000	40
	إلى غاية 5.000	25
	إلى غاية 10.000	15

	ما يفوق 10.000	10
بنايات في إطار الترقية العقارية	إلى غاية 200	100
	إلى غاية 500	60
	إلى غاية 1.000	40
	إلى غاية 5.000	25
	إلى غاية 10.000	15
	ما يفوق 10.000	10
بنايات ذات استعمال تجاري أو صناعي	قيمة البناية (دج)	التعريفة (دج)
	إلى غاية 7.000.000	12.000
	إلى غاية 10.000.000	13.000
	إلى غاية 15.000.000	15.000
	إلى غاية20.000.000	17.000
	إلى غاية 25.000.000	19.000
	إلى غاية 30.000.000	21.000
	إلى غاية 50.000.000	23.000
	إلى غاية 70.000.000	25.000
	إلى غاية 100.000.000	30.000
	ما يفوق 100.000.000	40.000

ويعفى من الرسم على رخص البناء البناءات المدعمة من الدولة بكل صيغها، والبنايات المهددة بالانهيار التي يقرر تهديمها رئيس المجلس الشعبي البلدي طبقا للقوانين السائدة.

1-1-6 الرسم على الإقامة: هو رسم يحصل لفائدة البلديات يخضع على إقامة الأشخاص المقيمين في البلدية وليس لديهم سكن خاص يخضعون بموجبه للرسم العقاري(المادة 266 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة)، يؤسس بعنوان إقامة أشخاص بالمؤسسات الفندقية ، المركبات السياحية ، القرى السياحية، الموتيلات أو مرابط المسافرين المخيمات السياحية، المؤسسات الفندقية والإقامات الأخرى غير مذكورة آنفا تحدد قيمته على كل شخص، وعن كل يوم كما يلي:600 دج للمؤسسات الفندقية ذات 5 نجوم،500 دج للمؤسسات الفندقية ذات 4 نجوم،300دج للمؤسسات الفندقية ذات 3 نجوم،200 دج للمؤسسات الفندقية ذات نجمتين،100 دج للمؤسسات الفندقية ذات نجمة واحدة.

ويعفى منه الأشخاص المستفيدون من تكفل صندوق الضمان الاجتماعي والمعوقين جسديا والمجاهدون ومعطوبو حرب التحرير وأرامل الشهداء والمجاهدين .

1-1-7 الرسم على السكن: هو رسم يحول من طرف مصالح سونالغاز للبلديات يكون ضمن فاتورة الكهرباء والغاز وبدأت البلديات في تحصيله ابتداء من سبتمبر من سنة 2023، ويختلف التبويب الميزانياتي من بلدية عادية التي تقيده في المادة 799 وبلديات مقر دوائر الذي تعتبره ضرائب مباشرة ويقيد في المادة 769.

1-1-8 -الرسم على الإعلانات والصفائح المهنية: ينشا لفائدة البلديات رسم على الإعلانات والصفائح المهنية وهذا تطبيقا لأحكام المادة 78 من القانون رقم 17-11 المؤرخ في : 2017/12/27 المتضمن قانون المالية لسنة 2018 ، ويحدد كما يلي:

01: مبلغ الرسم حسب الاعلانات المعروضة وحسب حجم هذه الاخيرة كما هي موضحة أدناه:

تعيين الإعلانات	المبلغ (دج)
1- الاعلانات على الورق العادي، مطبوعة أو مخطوطة باليد:	
- الحجم يقل أو يساوي واحد (1) متر مربع	200
- أكبر من واحد (1) متر مربع	300
2- الاعلانات على ورق مجهزة أو محمية	
- الحجم يقل أو يساوي واحد (1) متر مربع	400
- الحجم أكبر من واحد(1) متر مربع	800

.2- مبلغ الرسم حسب الفترات السنوية وحسب حجم الاعلان ،كما هي موضحة أدناه:

تعيين الاعلانات والصفائح المهنية	المبلغ (دج)
1- اعلانات مدهونة	
- حجم يقل أو يساوي واحد متر مربع	1.00
- حجم أكبر من واحد متر مربع	1.500
2- اعلانات مضاءة	
- حجم بالمتر الربع أو جزء من متر مربع	2.000
3- صفائح مهنية:	
- حجم يقل أو يساوي نصف متر مربع	5.000
- مساحتها أكبر من نصف متر مربع	7.500

ويكون تحديد هذا الرسم بموجب مداولة أعضاء المجلس الشعبي للبلدية المعنية.

1-1-9 -الرسم على النفايات المنزلية(رسم التطهير): ينشا لفائدة البلديات رسم على النفايات المنزلية بموجب نص المادة 62 من قانون المالية لسنة 2023، يكون في البلديات التي فيها خدمة رفع النفايات المنزلية، يقوم قابض الضرائب بتحصيله بعد أن تقوم مصالح البلدية بتبليغه بالقائمة الإسمية للمكلفين بدفع الرسم، بعد المصادقة على مداولة تحديد الرسم على النفايات المنزلية .

1-2 الضرائب غير مباشرة: هي الضرائب غير مباشرة المحصلة والموجهة جزئيا نحو البلديات أهم هذه الضرائب:

1-2-1 الرسم على القيمة المضافةTVA: هو ضريبة على االستهلاك فرض على المنتجات بالمعدل العادي 19% والمعدل المخفض9%، ويعتبر الضريبة الأكثر انتاجا ويوزع حاصلها بين الدولة التي تستفيد من حصة الأسد والبلدية وصندوق الضمان والتضامن للجماعات

المحلية وفق النسب التالية: 85% لصالح الدولة،5% لصالح البلديات،10% لفائدة صندوق الضمان والتضامن للجماعات المحلية.

1-2-2 الرسم على الذبح: يعتبر من الرسوم غير مباشرة التي يتم تحصيلها كليا لفائدة البلديات التي يقع في إقليمها مذابح البلدية، وحددت تعريفاته بالنسبة للحوم الطازجة والمجمدة والمملحة بـــ 5 دج / كلغ، تستفيد البلدية بقيمة 3,5 دج /كلغ، و 1,5 دج/كلغ يعود لفائدة الصندوق الخاص بحماية الصحة الحيوانية(لعرج مجاهد, آخرون).

1-3 ايرادات الأملاك: هي الرسوم المتأتية من أملاك البلدية ولا تعد من الجباية المحلية، تحدد قيتها بموجب مداولة تكون في غالب الأحيان من تأجير العقارات والمنقولات والعتاد، حقوق المحشر، رسم التوقف والطرق، الأسواق الجواريةإلخ.

1-4 رسوم أخرى: أهمها

1-4-1 الرسم على رخص الحفلات والأعراس: هو رسم يعود لفائدة البلديات يفرض على رخص الحفلات والأعراس ويخصص عائده لفائدة المسنين تحدد قيمته بموجب مداولة المجلس الشعبي البلدي، ويتراوح ما بين 500 و 800 دج لليوم الواحد.

1-4-2 ناتج استثنائي آخر: يشمل على الإيرادات الأخرى غير مقيدة سالف أهمها: الرسم على طبع دفاتر الشروط وهو رسمي فرض مقابل اقتناء دفتر الشروط للمشاركة في الاستشارات والصفقات العمومية التي تعلن عنها البلديات تحدد قيمته بموجب مداولة المجلس الشعبي البلدي، تتراوح قيمته ما بين 1.000دج إلى غاية 10.000دج.

كما توجد رسوم أخرى مثل رسوم التوقف، تأجير العقارات والمنقولات والعتاد، الضريبة على الثروة وغيرها من الرسوم التي تختلف من بلدية إلى أخرى.

2 مصادر خارجية: تتمثل في مصادر تمويل خارجية مثل إعانات الدولة، فوائد القروض مساهمات البلديات فيما بينها، وسنقتصر في دراستنا على إعانات الدولة باعتبار المصادر الأخرى قليلة وموجودة فقط في البلديات الكبرى والتي تعرف اريحية مالية اما باقي البلديات تقتصر المصادر الخارجية في اعانات الدولة.

2-1- منحة معادلة التوزيع بالتساوي: هي إعانة مالية تمنحها الدولة ممثلة في صندوق الضمان والتضامن للجماعات المحلية للبلديات والولايات طبقا لأحكام المادة 08 من المرسوم 14-116 المؤرخ في 24 مارس 2014 ، لتغطية النفقات الضرورية (مصاريف الكهرباء والغاز، التأمينات وتخصصها بلديات ولاية البليدة دون غيرها لتغطية نفقات المؤسسات العمومية للولاية من نظافة، حدائق، إنارة مؤسسة الردم التقني)

2-2- إعانات الدولة والجماعات العمومية الأخرى: هي إعانات ممنوحة من طرف صندوق الضمان والتضامن للجماعات المحلية وتضم عدة إعانات تغطي نفقات مختلفة وتكون مخصصة تخصيصا خاصا لنفقة معينة وتشمل (إعانات لتغطية نفقات الزيادة في الأجور، إعانات لتغطية نفقات التغذية المدرسية، حراسة وصيانة المدارس الابتدائية، وتعبر هذه الإعانات أموال خاصة لايمكن التصرف بها إلا بما خصصت من أجله وترحل البواقي من سنة مالية إلى سنة مالية أخرى، ويتم متابعتها بموجب الملحق 40 إلى حين استهلاكها كلها أو إرجاعها عند عدم استهلاكها الذي يكون بعد مضي ثلاث سنوات من عدم استهلاك الإعانة تصبح البلدية مطالبة بإرجاع المبلغ غير مستهلك، تقيد هذه الإعانة في المادة 733

3-2 - المساهمة في المساعدة الاجتماعية: هي اعانات تمنح من طرف الدولة ممثلة في الولاية تخصص لتغطية نفقات الإعانة المالية الممنوحة بمناسبة شهر رمضان التي تمنح للبلديات الفقيرة ، منحة المسنين.

3-دراسة حالة بلدية مفتاح.

3-1 - **تقديم عام حول بلدية مفتاح:**

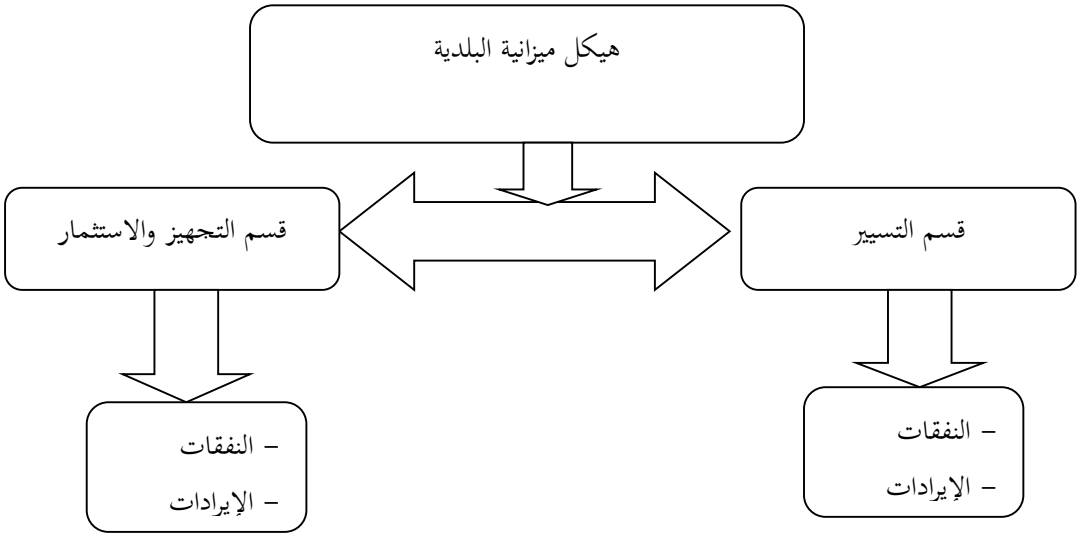
تقع بلدية مفتاح في شمال الجزائر تبعد مسافة26 كم عن الجزائر العاصمة، وعلى بعد 41 كم من مدينة البليدة، هي إحدى بلديات ولاية البليدة، عاصمة دائرة مفتاح. ويجاورها كل من الحراش (ولاية الجزائر) ومطار الجزائر الدولي شمالا ومدينة الاربعاء (ولاية البليدة)و بلدية خميس الخشنة وحمادي (ولاية بومرداس) شرقا، ومن الجنوب بلديتي صوحان و الجبابرة (ولاية البليدة)، سميت بهذا الاسم نسبة للشهيد سي مفتاح، و كانت تسمى بقالم كانت تقطنها قديما 43 عائلة قديما قبل أن تحول في الفترة الاستعمارية إلى ريفي Rivet تخليدا لجنرال فرنسي.

ولقد شهدت بلدية مفتاح تقدما ملحوظا نوعا ما بعد العشرية السوداء، واليوم تشهد المدينة توسعا عمرانيا ملحوظا نظرا لإنجاز الأقطاب السكنية بها كقطب الصفصاف، سيدي حماد وقطب حوش الريح.

2-3 - هيكل ميزانية بلدية مفتاح:

بلدية مفتاح هي بلدية مقر دائرة لذا ميزانيتها تحتوي على فصول وأبواب فرعية عديدة، لذا سنتناول هيكلها بصفة مختصرة من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم01: هيكل ميزانية بلدية مفتاح



المصدر: من إعداد الباحثين بناءا على معلومات من مصلحة المحاسبة لبلدية مفتاح.

تنقسم ميزانيات البلديات إلى قسمي التسيير والتجهيز.

3-2-1قسم التسيير: يضم نفقات وايرادات التسيير التي سنتناولها في التالي:

3-2-1-1-نفقات قسم التسيير: التي تنقسم بدورها إلى:

3-2-1-1-1 **نفقات إجبارية** : هي كل النفقات الملزمة تمثل (نفقات الاقتطاع من نفقات التسيير لقسم التجهيز الذي يحدد بـــــ10% كحد أدنى يذهب لتسجيل مشاريع جديدة في قسم التجهيز، الاقتطاعات 2%، 4% ،3% التي تمثل مساهمة البلديات في دعم الصندوق الولائي لمبادرات الشباب وتطوير الممارسات الرياضية، المساهمة في صندوق الضرائب المباشرة وغير مباشرة، والإعانات الممنوحة للجمعيات) ، نفقات المستخدمين والأعباء الاجتماعية الملحقة بها كالضمان الاجتماعي، نفقات المنتخبين، نفقات الغاز والكهرباء والماء، وغيرها من النفقات الإجبارية اللازمة لتسيير البلدية.

3-2-1-1-2 **نفقات ضرورية**: هي النفقات التي يقوم بها الآمر بالصرف لضمان السير الحسن لمصالح البلدية من أهمها نفقات صيانة الطرق، لوازم العتاد، اللوازم المدرسية لفائدة المدارس الابتدائية، مصاريف الوقود، قطع الغيار، مصاريف التأمين.

3-2-1-1-3 **نفقات اختيارية**: هي باقي النفقات التي تلتزم بها البلدية بعد تغطية جميع النفقات الإجبارية والضرورية وتكون في اريحية مالية مثل نفقات الحفلات، اقتناء جوائز وتستغني عنها البلدية في حالة معاناتها من عجز مالي.

3-2-1-1-ايرادات قسم التسيير: وتتمثل في الايرادات الجبائية، ايرادات الأملاك والإعانات المحصلة من صندوق الضمان والتضامن للجماعات المحلية والولاية، والتي تخصص في العادة لتغطية النفقات الإجبارية والضرورية وفي الأخير الهبات والوصايا.

3-2-3- قسم التجهيز:والذي يشمل هو الاخرنفقات وإيرادات قسم التجهيز:

3-2-3- 1-نفقات التجهيز:هي النفقات التي تصرف خلال فترة حياة المشروع والتي تتكون من تكاليف اهتلاك القروض، نفقات التجهيز العمومي ونفقات الاستثمار الاقتصادي وتضم الحركات المالية مابين البلدية ووحداتها الاقتصادية.

3-2-3- 2- ايرادات التجهيز: هي الإيرادات المخصصة لتمويل قسم التجهيز والتي تضم:

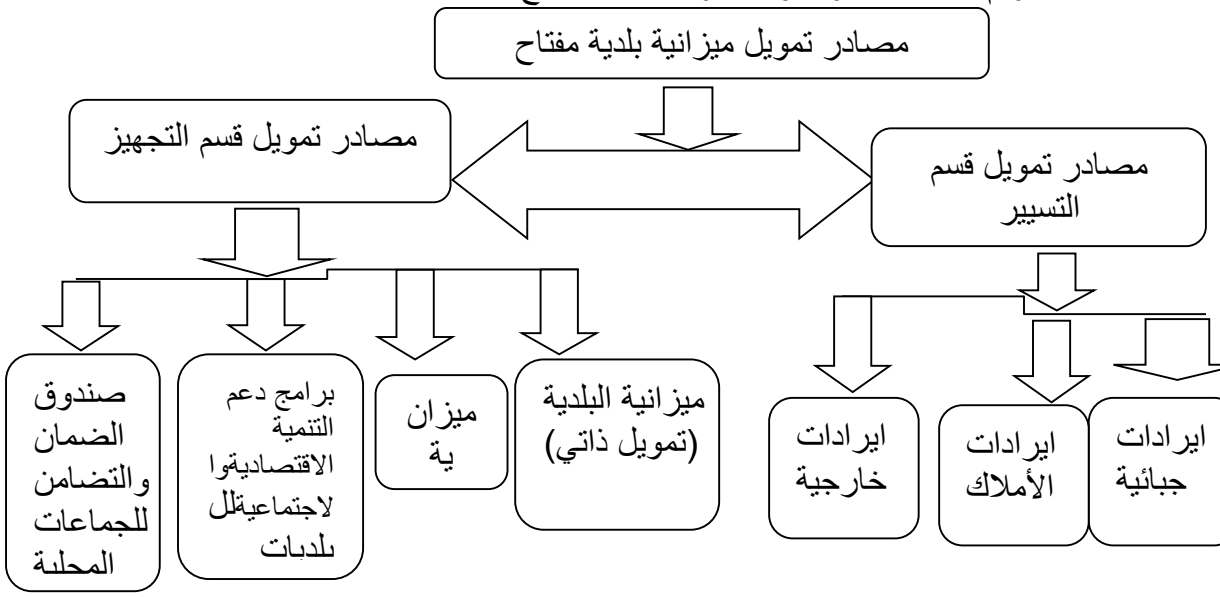
- **ايرادات ذاتيةBC:** هي المبالغ التي تخصصها البلدية من مصادرها الذاتية الناتجة عن الاقتطاع من ايرادات التسيير اي الفائض من ايرادات التسيير يحول نحو قسم التجهيزمن أجل انجاز مشاريع تنموية.

- **الإعانات:** هي المبالغ المالية التي تتحصل عليها البلدية لتسجيل برامج جديدة وتكون هذه الإعانات إما ممنوحة من طرف الولاية BW، إعانات من طرف المخطط البلدي للتنمية PCD الذي الغي ابتداء من سنة 2023 وتحول إلى مشاريع دعم النشاط الإقتصادي والاجتماعي، بالإضافة إلى إعانات من طرف صندوق الضمان والتضامن للجماعات المحلية)

- القروض وناتج التصرف في بيع المنقولات والعتاد والعمارات المملوكة للبلدية والتي تخصص حصيلتها لتسجيل مشاريع جديدة.

3-3 - **مصادر تمويل ميزانية بلدية مفتاح:** سنتناول من خلال الشكل التالي مصادر التمويل التي تعتمد عليها بلدية مفتاح في تمويل نفقاتها ممثلة في ميزانيتها.

الشكل رقم 02: مصادر تمويل ميزانية بلدية مفتاح.



المصدر: من إعداد الباحثين بناء على معطيات من مصلحة المحاسبة لبلدية مفتاح.

تعتمد بلدية مفتاح في تمويل ميزانيتها على مختلف مصادر التمويل المتمثلة في التالي:

3-1- مصادر تمويل ميزانية التسيير: ميزانية التسيير هي النفقات الدورية والمتكررة التي تنفقها البلدية خلال سنة مالية واحدة وتقوم بتمويلها من الايرادات السنوية التي تتحصل عليها البلدية من اعانات مالية أو تقوم بتحصيلها من خلال الضرائب والرسوم.

3-1-1 ايرادات الأملاك: هي حواصل ايرادات البلدية من ممتلكاتها مثل تأجير العقارات، المنقولات والعتاد تقيد في المادة 711، الرسم على الطرق وأماكن التوقف تقيد في المادة 712، ايرادات المحشر، بالإضافة إلى باقي الرسوم التي تقيد في المادة 719 ناتج آخر للأملاك العمومية.

3-1-2 الضرائب المباشرة: وتشمل الرسم العقاري TF يقيد في المادة 760، الرسم على المنتجات البترولية TPP، الضريبة الجزافية الوحيدة IFU، الضريبة على المداخيل العقارية.

3-1-3 الضرائب غير المباشرة: تشمل الرسم على القيمة المضافة TVA،رسم الذبح وضرائب أخرى تقيد في المادة 759.

3-1-4 إعانات الدولة: تمنح الدولة سنويا إعانات لجميع بلديات الوطن لتغطية نفقات التسيير ويجب تسجيل هذه الإعانات عن طريق فتح اعتماد مالي بموجب مداولة، و أهممها:

- منحة معادلة التوزيع بالتساوي: تشكل القيمة الأكبر في إيرادات التسيير وتوجهها البلدية لتغطية نفقات الكهرباء والغاز والماء، المؤسسات العمومية الولائية إنارة، حدائق...الخ.

- إعانات الدولة والجماعات العمومية الأخرى: توجه لتغطية نفقات الزيادة في الأجور وعرفت هذه الإعانة زيادة كبيرة في السنوات الأخيرة خاصة سنة 2023-2024 مع الزيادة التي أقرها رئيس الجمهورية في أجور الموظفين، التغذية المدرسية، حراسة وصيانة المدارس الابتدائية تقيد هذه الإعانة في المادة 733.

المساهة في المساعدة الإجتماعية: توجه لتغطية نفقات الإعانة المالية الممنوحة للمعوزين بمناسبة شهر رمضان، منحة المسنين، وتقيد في المادة 731.

4- الجباية ودورها في تمويل ميزانية بلدية مفتاح.

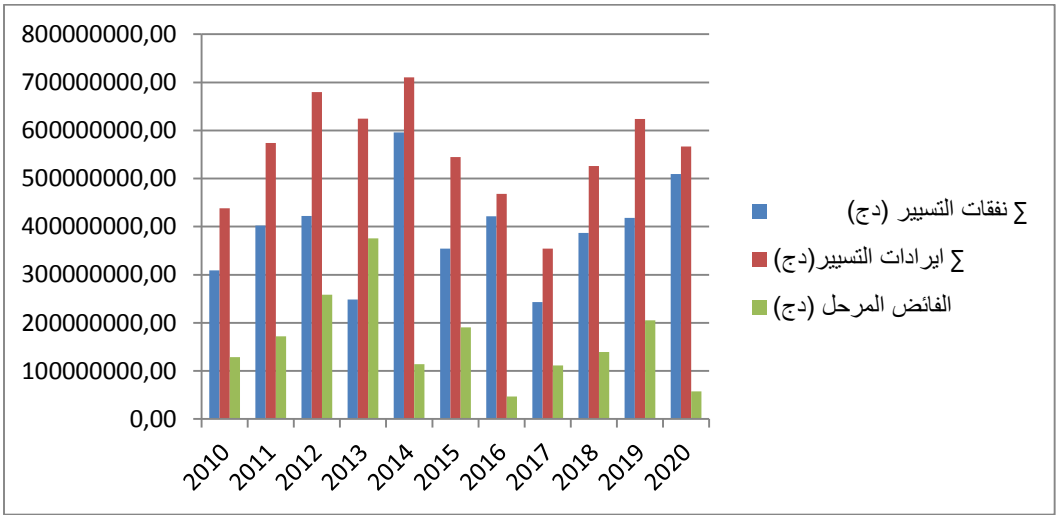
ستناول أولا تطور نفقات التسيير والتجهيز ببلدية مفتاح خلال 11 سنة الأخيرة كما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول رقم 01: تطور إيرادات ونفقات التسيير ببلدية مفتاح من 2010 إلى غاية 2020

	∑ نفقات التسيير (دج)	∑ إيرادات التسيير (دج)
2010	309.294.436,80	437.795.818,47
2011	401.911.375,96	574.100.352,49
2012	421.839.203,46	680.044.688,68
2013	248.753.125,16	624.366.742,30
2014	596.136.679,87	710.300.178,78
2015	354.202.125,50	544.646.909,32
2016	421.507.163,81	468.022.247,48
2017	242.961.433,15	354.128.038,19
2018	386.826.692,37	525.924.357,23
2019	418.355.031,16	623.713.849,77
2020	509.508.407,36	566.710.576,51

المصدر: من إعداد الباحثين بناء على معطيات الحساب الإداري لبليدة مفتاح من سنة 2010 إلى غاية 2020.

الشكل رقم 03: تطور إيرادات ونفقات التسيير ببلدية مفتاح من سنة 2010 إلى 2020



المصدر: من إعداد الباحثين بناء على معطيات الحساب الإداري لبلدية مفتاح من سنة 2010 إلى غاية 2020.

من خلال الجدول السابق والشكل السابق نلاحظ أنه خلال 11 سنة تباينت إيرادات التسيير فعرفت ارتفاعا من سنة 2010 التي كانت بقيمة 437.795.818,47 دج إلى غاية سنة 2012 التي وصلت إلى 680.044.688,68 دج لتعاود الانخفاض في سنة 2013 لترتفع في سنة 2014 التي عرفت أعلى قيمة خلال 11 سنة المدروسة لتصل 710.300.178,78 دج، وهي السنة التي عرفت بسنة البحبوحة المالية التي عرفتها البلاد ما نتج عنه ارتفاع في قيمة منحة معادلة التوزيع بالتساوي الذي سبق وقلنا أنها تشكل النصيب الأكبر من ايرادات التسيير، ولتعاود الانخفاض سنة 2015 إلى غاية سنوات 2017 ،2018و 2019 التي وصلت إلى 623.713.849,77 دج لتنخفض سنة 2020 والتي عرفت بسنة الكوفيد وحالة الإغلاق وبالتالي انخفاض ايراداتها من الجباية المحلية ورسوم الاستغلال، كما نلاحظ علاقة بين ارتفاع الإيرادات وارتفاع النفقات التي كلما ارتفعت الإيرادات او انخفضت تسير معها النفقات باعتبار أنه لا يمكن الانفاق بدون توفر الإيراد المالي وبالتالي صرف النفقات مرهون بتوفر الإيرادات.

وتتشكل نفقات التسيير لبلدية مفتاح من أجور الموظفين التي تشكل النصيب الأكبر من ميزانية التسيير، نفقات الغاز والكهرباء والماء، نفقات المؤسسات العمومية الولائية متيجة نظافة وإنارة وحدائق والردم التقني التي تتولى مهمة النظافة وصيانة شبكات الإنارة العمومية وصيانة المساحات الخضراء على مستوى إقليم البلدية.

وتشكل نفقات الاقتطاعات الإجبارية الناتجة عن تنفيذ الأحكام القضائية نصيب من النفقات .

1-4 - مصادر تمويل نفقات التسيير لدى بلدية مفتاح من 2010 إلى غاية 2020

ستناول مصادر تمويل ميزانية بلدية مفتاح من خلال المعلومات الموجودة في الجدول التالي:

الجدول رقم 02: مصادر تمويل ميزانية بلدية مفتاح من سنة 2010 إلى غاية 2020

	الضرائب المباشرة	الضرائب غير مباشرة	رسوم أخرى غير جبائية	مصادر تمويل أخرى	∑ ايرادات التسيير(دج)
2010	98542432,28	8875903,06	2062078,30	328315404,83	437795818,47
2011	137495174,11	11892089,60	9435358,52	415277730,26	574100352,49
2012	146833372,99	7267896,54	1994325,01	523949094,14	680044688,68
2013	120974727,20	7883027,49	807156,19	494701831,42	624366742,30
2014	116850643,45	5675015,17	585012,02	587189508,14	710300178,78
2015	87376160,76	5900008,63	2765100,02	448605639,91	544646909,32
2016	71206732,57	13199404,23	4109679,44	379506431,24	468022247,48
2017	88249219,71	15061078,22	4381256,59	246436483,67	354128038,19
2018	147547010,37	16641625,30	22121126,52	339614595,04	525924357,23
2019	298634650,00	22019219,99	5151722,81	297908256,97	623713849,77
2020	261737461,76	12590160,25	6535142,26	285847812,24	566710576,51

المصدر: من إعدا الباحثين بناء على معطيات الحساب الإداري لبليدة مفتاح من سنة 2010 إلى غاية 2020.

الشكل رقم 04: مصادر تمويل نفقات التسيير لدى بلدية مفتاح من 2010 إلى غاية 2020.



المصدر: من إعداد الباحثين بناء على معطيات الحساب الإداري لبليدة مفتاح من سنة 2010 إلى غاية 2020.

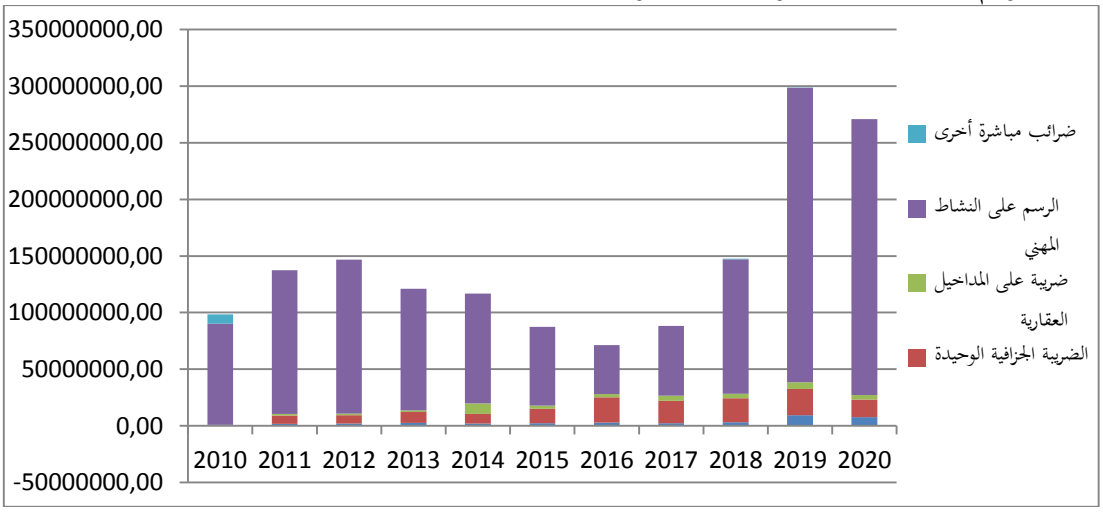
من خلال الجدول والشكل السابقين نلاحظ أنه حتى سنة 2018 كانت الضرائب (المباشرة وغير مباشرة) والرسوم تشكل نسبة ضئيلة خاصة الضرائب غير مباشرة ،إذ تحتل مصادر التمويل الاخرى(المتمثلة من منحة معادلة التوزيع بالتساوي، وإعانات الجماعات العمومية الأخرى) النصيب الأكبر ما مثل قلة دور الجباية المحلية في تمويل ميزانيتها ، إلى غاية سنة 2019 التي بدأت فيها الدولة حث الجماعات المحلية على تثمين ممتلكاتها وخلق ايرادات جديدة ارتفعت نسبة تغطية الجباية المحلية خاصة الضرائب المباشرة لنفقات التسيير إذ أصبحت تمثل حوالي النصف من ايرادات التسيير وانخفضت حصة إعانة الدولة في تغطية نفقات التسيير بالبلدية،لأن الضرائب المباشرة تشكل النصيب الأكبر من مصادر تمويل الميزانية، وسنقوم بدراسة هيكل هذه الضرائب كما هو مبين في الجدول والشكل التاليين:

الجدول رقم 03: هيكل الضرائب المباشرة لدى بلدية مفتاح من 2010 إلى غاية 2020

السنة	الرسم العقاري	الضريبة الجزافية الوحيدة	ضريبة على المداخيل العقارية	الرسم على النشاط المهني	ضرائب مباشرة أخرى
2010	1020986,50			89289963,84	8231481,94
2011	1788276,00	7456902,48	1.307.799,00	126942196,63	0,00
2012	2071731,75	7476977,22	1.302.502,80	135982161,22	0,00
2013	2614393,12	9520188,56	1508684,00	107331461,52	0,00
2014	2202212,30	8375998,82	9271546,49	97000885,84	0,00
2015	2291169,20	12735955,54	2835726,84	69513309,18	0,00
2016	2873070,25	22332055,38	2764364,83	43237242,11	0,00
2017	2478076,00	19720798,12	4370506,56	61679839,03	0,00
2018	3215361,20	21186360,59	3863375,72	118681912,86	600000,00
2019	9309285,00	23303864,00	5900439,00	260118632,00	2430,00
2020	7611176,00	15688853,01	3852317,68	243585115,09	0,00

المصدر: من إعداد الباحثين بناء على معطيات الحساب الإداري لبلدية مفتاح من سنة 2010 إلى غاية 2020.

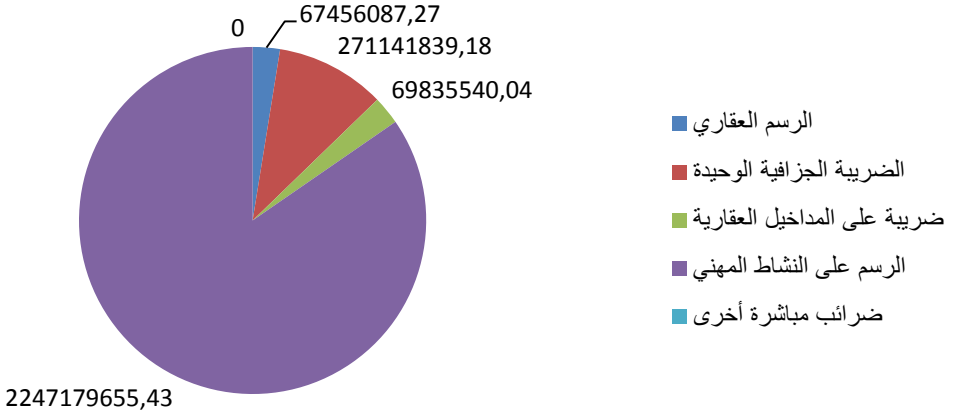
الشكل رقم 05: هيكل الضرائب المباشرة من 2010-2020 .



المصدر: من إعداد الباحثين بناء على معطيات الحساب الإداري لبليدة مفتاح من سنة 2010 إلى غاية 2020.

من خلال تفحصنا للجدول والشكل السابق نلاحظ أن الرسم على النشاط المهني يشكل النصيب الأكبر من مجموع الضرائب المباشرة المحصلة وارتفعت هذه النسبة بشكل ملحوظ ابتداء من سنة 2018 لتبلغ اعلى قيمة سنة 2019 بمبلغ 260.118.632,00دج لتعاود الانخفاض بشكل طفيف سنة 2020 بسبب اجراءات الحجر الصحي ، تليها الضريبة الجزافية الوحيدة والضريبة على المداخيل صنف عقارية كما عرفت قيمة الرسم العقاري بداية التحسن ابتداء من سنة 2019 نتيجة للجهود من طرف الدولة على حث الجماعات المحلية على تثمين ممتلكاتها من خلال الزيارات التفتيشية والتطبيقات التي اعدت من طرف وزارة الداخلية لحجز المعطيات المتعلقة بتثمين ممتلكات الجماعات المحلية والمتابعة الدورية لها.

الشكل رقم 06: مجموع الضرائب المباشرة المحصلة من سنة 2010 إلى غاية 2020



المصدر: من إعداد الباحثين بناء على معطيات الحساب الإداري لبليدة مفتاح من سنة 2010 إلى غاية 2020.

وعلى مدار إحدى عشر سنة المدروسة سجل الرسم على النشاط المهني حوالي ثلثي الضرائب المحصلة بقيمة 2.247.179.655,43 دج ومع إلغاء الضريبة سنة 2024 عوضته حصيلة بالرسم على المنتجات البترولية، والثلث الباقي موزع مابين الضريبة الجزافية الوحيدة، الرسم العقاري والضريبة على المداخيل العقارية.

الخاتمة:

يعتبر تمويل ميزانية الجماعات المحلية أهم تحد يواجه المجالس الشعبية البلدية، إذ لا زالت جل بلديات الوطن تعتمد على إعانات الدولة في تمويل ميزانية البلدية سواء قسم التسيير والتجهيز، فلا تكاد الإيرادات المحلية تغطي نصف مصاريف التسيير في جل البلديات ناهيك عن البلديات الفقيرة التي تعتبر فيها الجباية المحلية شبه معدومة وهذا راجع لعدة أسباب أهمها قلة الوعاء الضريبي، وتهاون المجالس المنتخبة في تحصيل الإيرادات الجبائية من جهة ومن جهة أخرى عدم التنسيق بين المصالح الضريبية ومصالح البلدية في تحصيل الإيرادات

ومن خلال دراسة الحالة لاحظنا كيف لبلدية كبيرة مثل بلدية مفتاح خاصة مع التوسع العمراني (قطبي الصفصاف وحوشالريح) لازالت لا تستطيع تمويل ميزانيتها من ايراداتها الذاتية وهذا راجع لعدة اسباب منها

- جل المحلات المملوكة محلات قديمة ومنها ما هو موروث من الفترة الاستعمارية ما جعل القيمة الإيجارية لها لا تتلاءم مع الأسعار المناسبة.
- لم تقم البلدية بتهيئة ممتلكاتها فجلها متروك غير مستفاد منه نظرا للصراعات بين أعضاء المجالس المتعاقبة التي تعمل بمنطق القبيلة كل عضو يرغب في استفادة اهله من المحلات ونتيجة لعدم التوافق تترك هذه المحلات حتى تهترئ ولا يستفاد منها ماحدث لسوق جواري انجز ونظرا لعدم التوافق بين اعضاء المجلس حول القائمة المرشحة للمستفيدين من السوق ترك السوق مهملا حتى اهترئ رغم انه يحتل موقع استراتيجي بإمكانه توفير وعاء ضريبي هام.
- الطابع غير صناعي للمنطقة لتي تقل فيها النشاطات المدرة للمداخيل.

كما يلاحظ أن بعض الضرائب غير موجودة أصلا وغير محصلة مثل الضريبة على الثروة، الضريبة على رفع القمامات المنزلية، الضريبة على الصفائح واللوحات الإشهارية التي تبقى مجرد مداولات تعد في بداية السنة تفتقد للصيغة التنفيذية.

قائمة المراجع:

- قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.
- قانون المالية لسنة 2018 الصادر بالجريدة الرسمية، العدد 76، الصادرة بتاريخ 9 ربيع الثاني 1439 الموافق لـ 28 ديسمبر 2017.
- قانون المالية لسنة 2023، الصادر بالجريدة الرسمية، العدد 89، الصادرة بتاريخ 5 جمادى الثانية 1439 الموافق لـ 29 ديسمبر 2022.
- الحساب الإداري لبلدية مفتاح سنوات 2010 إلى غاية 2020.
- لعرج مجاهد نسيمة وآخرون، دور الجباية المحلية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية، دراسة تحليلية لبلدية عين فزة- تلمسان، ص 102.
- مصلحة المحاسبة لبلدية مفتاح.